 الرقسم:
 التاريخ:
 المرفقات:



المُنْكَنَّ وَالْحَرْلِيَّ الْمُنْكَ وَالْكِرَّ الْمُنْكِ وَالْكِرَّ الْمُنْكِ وَالْكِرَّ الْمُنْكِ وَالْكِرَةُ وتوعية الجاليات بساحل الجعافرة مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٣٠٥٣)

سياسة تعارض المصالح

لجمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بساحل الجعافرة

 الرقسم:
 التاريخ:
 المرفقات:



المُرْكَانُ وَالْمِرْكُونِ الْمُرْكُونِ وَالْإِرْسَادِ جَمِعيهِ السِّدِعَ وَالْإِرْسَادِ وَتَوالْإِرْسَادِ وَتَوالْمُرْسَادِ وَتَوامِيةَ الْجَعَافِرة مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٣٠٥٣)

	<i>ح</i> تویات	11-
3	تمهيد:	-1
3	نطاق وأهداف السياسة :	-2
4	مسئوليات و صلاحيات مجلس الإدارة و الإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم تعارض المصالح	-3
6	حالات تعارض المصالح:	-4
8	الالتزامات :	- 5
8	الإفصاح :	-6
9	تقارير تعارض المصالح:	-7
	تعهد و إقرار:	
12	(1): نموذج إفصاح مصلحة	ملحق(
1./	a clim Web a	ا متحا

Page **2** of **14**

بساحل أنه

المُنْكَنَّ الْحَرْبِيِّ الْمُنْكِ وَالْبِيَّ الْمُنْكِ وَالْبِيَّ الْمُنْكِ وَالْبِيَّ الْمُنْكِ وَالْبِيَّ ا جمعية المحاليات بساحل المجعافرة مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٣٠٥٣)

قــم:	الر
تاريخ:	ال
رفقات:	الم

1- تمهید:

- 1.1: تحترم "جمعية الدعوة والارشاد وتوعية الجاليات بساحل الجعافرة " خصوصية كل شخص يعمل لصالحها، و تعد ما يقوم به من تصرفات خارج إطار العمل ليس من اهتمامها، إلا ان الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أي أنشطة اجتماعية، أو مالية، أو غيرها قد تتداخل ، بصورة مباشرة او غير مباشرة، مع موضوعيته ، أو ولائه للجمعية مما قد ينشأ معه تعارض في المصالح.
- 2.1: تؤمن الجمعية بقيمها و مبادئها المتمثلة في النزاهة و العمل الجماعي و العناية و المبادرة و الإنجاز، و تأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجمعية، لتعزيز تلك القيم و حمايتها، و ذلك لتفادي أن تؤثر المصلحة الشخصية أو العائلية، أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية، أو أن يتحصل من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب الجمعية.

2- نطاق وأهداف السياسة:

- 1.2: مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات و القوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح، و نظام الجمعيات و المؤسسات الأهلية و لائحته التنفيذية، و اللائحة الاساسية للجمعية، تأتي هذه السياسة استكمالاً لها ،دون أن تحل محلها.
- 2.2: تطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح الجمعية، ويشمل ذلك أعضاء الجمعية العمومية و أعضاء مجلس الإدارة، و أعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة، ومديري الجمعية التنفيذيين، و جميع موظفيها ومتطوعيها.

Page 3 of 14

بساحل الجعافرة

المُرْبَّ وَالْمِرْبُ الْمُرْبُ وَالْمِرْبُ الْمُرْبُ وَالْمِرْبُ الْمُرْبُ وَالْمِرْسُاد جمعيه المساد عهوة والإرشاد وتوعيه المجاليات بساحل المجعافرة مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٣٠٥٣)

الرقــم: التـاريخ: المرفقات:

- 3.2: يشمل تعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص انفسهم المذكورين في الفقرة السابقة و مصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم، و يشمل هؤلاء الزوجة ،الابناء ،الوالدين ،الاشقاء، أو غيرهم من أفراد العائلة.
- 4.2: تعد هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعيين أو عقود عمل.
- 5.2: تضمن الجمعية العقود التي تبرمها مع مستشاريها الخارجيين أو غيرهم، نصوصاً تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة.
- 6.2: تهدف هذه السياسة الى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي أشكال تعارض المصالح السلبية التي قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح.

3- مسئوليات و صلاحيات مجلس الإدارة و الإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم تعارض المصالح

- 1.3: إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسة لمجلس الإدارة.
- 2.3: يجوز للمجلس تكوين لجان محددة أو تكليف أحد لجانه المنبثقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تنطوي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك اللجان.
- 3.3: لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس إدارة الجمعية فيما يخص تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس و كبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تنضوي على تعارض مصالح، و تكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوص باقي موظفى الجمعية.

Page 4 of 14

ي كالمواوعية الجاليسان

بساحل الجعافرة

المُنْ الْمُرْبِيِّ الْمُرْبِيِّ الْمُرْبِيِّ وَالْإِرْسَادِ جمعيه السدعه والارشاد وتوعية الجاليات بساحل الجعافرة مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٣٠٥٣)

- الرقــم: التـاريخ: المرفقات:
 - 4.3: يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطته التقديرية أن يقرر بشأن كل حالة على حدة الإعفاء من المسؤولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ في سياق عمله مع الجمعية، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتوافق مع مصالح الجمعية.
 - 5.3: عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه و بجميع الإجراءات التي يقررها مجلس الإدارة و إتباع الإجراءات المنظمة لذلك.
 - 6.3: لمجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفي هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية و الحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنجم عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها.
 - 7.3: مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على أن لا يتعارض ذلك مع الانظمة السارية و اللائحة الاساسية للجمعية و انظمة الجهات المشرفة.
 - 8.3: يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، و يبلغ جميع موظفي الجمعية و تكون نافذة من تاريخ الإبلاغ.
 - 9.3: يتولى مجلس الإدارة التأكد من تنفيذ هذه السياسة و العمل بموجبها و إجراء التعديلات اللازمة عليها.

المُنكَّى السَّرِّ وَلِيَّى السَّرِّ وَلِيَّى السَّرِّ وَلِيَّى السَّرِّ وَلِيَّى السَّرِّ وَلِيَّى السَّرِيَّ وتوعية الجاليات بساحل الجعافرة مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٣٠٥٣)

 		الرقسم:.
 		التاريخ:
 	•••••	المرفقات:

4-حالات تعارض المصالح:

الحعافرة

- 2.4: هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف إلا أنها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها، و يتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة، و تجنب ما قد يبدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة و من الامثلة على حالات التعارض ما يلى:
- ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة او عضو أي لجنة من لجانه أو أي من موظفي الجمعية مشاركاً في أوله صلة بأي نشاط، أو له مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته و مسؤولياته تجاه الجمعية.
- ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعه و مشاركته في إدارة شؤون الجمعية.

Page **6** of **14**

الجعافرة

المُرْكَانُ وَالْكِرُالِيَّانُ الْمُرْكِ وَالْكِرَا جمعيه السدع وة والارشاد وتوعية الجاليات بساحل الجعافرة مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٣٠٥٣)

 الرقــم:
 التاريخ:
 المرفقات:

- قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع او الشراء او التأجير للجمعية.
- ايضاً قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين الأبناء أو الاقارب في الوظائف أو توقيع عقود معهم.
- من إحدى صور تعارض المصالح تكون في حال ارتباط من يعمل لصالح الجمعية في جهة أخرى
 و يكون بينها تعاملات مع الجمعية.
- الهدايا و الإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعية من أمثلة تعارض المصالح.
- الاستثمار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية او تبحث عن التعامل مع الجمعية.
- إفشاء الاسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خاصاً للجمعية، و التي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة، و لو بعد تركه الخدمة.
- قبول أحد الاقارب لهدايا من أشخاص أو جهات تتعامل مع الجمعية بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بالجمعية قد ينتج عنه تعارض المصالح.
- تسلم عضو مجلس الادارة او الموظف أو احد افراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو اشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية أو سعيها للتعامل معها.
- قيام أي جهة تتعامل او تسعى للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو احد أفراد عائلته.
- استخدام أصول و ممتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه أن يظهر تعارضاً في المصالح فعلياً او محتملاً، كاستغلال أوقات دوام الجمعية، أو موظفيها، أو معداتها، أو منافعها لغير مصالح الجمعية أو أهدافها، أو إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال علاقة الشخص بالجمعية، لتحقيق مكاسب شخصية، أو عائلية، أو مهنية، أو أي مصالح أخرى.

Page **7** of **14**



المُرْكَحُ الْكُرِّ الْمُرْكِ الْمُرْكِ الْمُرْكِ الْمُرْكِ الْمُرْكِ الْمُرْكِ الْمُرْكِ الْمُرْكِ الْمُحَادِ جمعيه المحاليات بساحل المجعافرة مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٣٠٥٣)

5-الالتزامات:

1.5: على كل من يعمل لصالح الجمعية أن يلتزم بالتالي:

- الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية.
- الالتزام بقيم العدالة والنزاهة و المسؤولية والأمانة و عدم المحاباة او الوساطة او تقديم مصلحة النفس أو الآخرين على مصالح الجمعية.
- عدم الاستفادة بشكل غير قانوني مادياً أو معنوياً هو او أي من اهله و أصدقائه و معارفه من خلال أداء عمله لصالح الجمعية.
 - تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توحى بذلك.
 - تعبئة نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنوياً.
- الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير مالية.
 - الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو عن غيره ممن بعمل لصالح الجمعية.
 - تقديم ما يثبت إنهاء حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب الجمعية ذلك.

6-الإفصاح:

- 1.6: يتعين على اعضاء مجلس الإدارة و المسؤولين التنفيذيين و غيرهم من الموظفين و المتطوعين التقيد التام بالإفصاح للجمعية عن الحالات التالية، حيثما انطبق، و الحصول على موافقتها في كل حالة، حيثما اقتضت الحاجة، سواء انطوت على تعارض فعلي او محتمل للمصالح أم لا:
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة و المسؤول التنفيذي و غيرهم من الموظفين و المتطوعين الإفصاح عن أية وظائف يشغلونها، او ارتباط شخصي لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها.

Page 8 of 14

بساحل أوق

المُنْكَنَّ الْكَرِّنِيِّ الْمُنْكِ وَلَيْكُمُ الْمُنْكِ وَلَيْكُمُ الْمُنْكِ وَلَيْكُمُ جَمِعيهِ السحاد المحافرة وتوعيه الجاليات بساحل الجعافرة مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٣٠٥٣)

 	الرقــم:
 	التاريخ:
 	المرفقات:

- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة و المسؤول التنفيذي و غيرهم من الموظفين و المتطوعين الإفصاح عن أية وظيفة أو مصلحة مالية او حصة ملكية تخص أي من أفراد اسرهم (الوالدان والزوجة / الزوجات / الزوج و الأبناء / البنات) في أي جمعيات أو مؤسسات ربحية تتعامل مع الجمعية أو تسعى للتعامل معها.
- يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة و المسؤولين التنفيذي و غيرهم من الموظفين و المتطوعين الإفصاح للجمعية و الحصول على موافقتها على أية حالة يمكن أن تنطوي على تعارض محظور في المصالح. و تخضع جميع هذه الحالات للمراجعة و التقييم من قبل مجلس إدارة الجمعية و اتخاذ القرار في ذلك. عند انتقال الموظف الى وظيفة رئاسية في الجمعية أو الى وظيفة في إدارة أخرى او غير ذلك من الوظائف التي ربما تنطوي على تعارض في المصالح، ربما يتعين على الموظف إعادة تعبئة نموذج تعارض المصالح و أخلاقيات العمل و بيان الإفصاح في غضون 30 يوماً من تغيير الوظيفة. كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكد من قيام الموظف بتعبئة استمارة الإفصاح على نحو تام.
- 2.6 : يعرض التقصير في الإفصاح عن هذه المصالح و الحصول على موافقة الجمعية عليها المسؤول التنفيذي و غيره من الموظفين و المتطوعين للإجراءات التأديبية طبقاً لنظام العمل و التنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية و اللائحة الاساسية في الجمعية.

7- تقارير تعارض المصالح:

1.7 تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى/ لجنة الافصاح.

2.7 تودع جميع نماذج إفصاح موظفى أو متطوعى الجمعية لدى/ الادارة التنفيذية.

Page **9** of **14**

الرقـــم: التــاريخ: المرفقات:



المُرَاثِ وَالْمِرْبِيْ الْمُرْمِنَ وَ وَالْإِرْسَادِ جَمِعيهِ السَّامِ الْمُرْمِنَ وَوَالْإِرْسَادِ وَتَوَالْإِرْشَادِ وَتَوَالْإِرْشَادِ وَتَوَالْمِالِيَاتَ بِسَاحِلُ الْجَعَافِرة مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٣٠٥٣)

3.7 يقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال و العقود المبرمة لصالح الجمعية و التي تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس، حال طلب رئيس مجلس الإدارة، و يضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الذي يقدمه للجمعية العمومية.

4.7 تصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً يعرض على مجلس الإدارة يوضح تفاصيل الأعمال أو العقود التي انطوت على مصلحة لموظفي الجمعية و فقاً لنماذج الإفصاح المودعة لديها.

حيث ان هذه السياسة تعد جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها فإنه لا يجوز مخالفة أحكامها و الالتزامات الواردة بها.

Page 10 of 14

المَاكَنَّ الْمُحَاكِمُ السَّمِّ وَالْمَاكِمُ السَّمِّ وَالْمَاكِمُ السَّمِّ وَالْمَاكِمُ السَّمِّ وَالْمَاكِم وتوعية الجاليات بساحل الجعافرة مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٣٠٥٣)

رقـــم:	11
تــاريخ:	ול
رفقات:	ŢI

8- تعهد و إقرار:

الصفة	الاسم

أقر انا الموضح بياناتي أعلاه بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة ب" جمعية الدعوة والارشاد وتوعية الجاليات بساحل الجعافرة" ،و بناء عليه أوافق و أقر و ألتزم بما فيها و أتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو ارباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية و بعدم استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراضي الشخصية أو أقاربي أو أصدقائي او استغلالها لأي منفعة أخرى.

	التوقيع
/ / هـ	التاريخ
/ / م.	الموافق

Page 11 of 14

الرقـم:	
التاريخ:	
المرفقات:	



مسجلة بوزارةالعمل والتنمية الاجتماعية برقم (۳۰۵۳)

							عت	صلح	نصاح م): نموذج إف	ن(1	ملحز		
7 D	🗖 نعم	· هل تملك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟								1				
א 🗖	🗖 نعم	تعامل	ؤسسة ربحية تن	أو م	جمعية	بة في أي .	لحة مالي	، مصا	مائلتك أي	د من أفراد ع	-		2	
												مع الجمعيا	٥	
تجاري او	^ى أ <i>ي</i> عمل	اصة بتملأ	ن التفاصيل الذ	_									-	
			<u>ئاتاك.</u>	د عا			^ي أو من	ن قبلك	جارية م	، أي أعمال تــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	ية في	صلحة مال	وجود م	
المصلحة		هل ترتبط	هل حصلت عل		الإصدار الادي		لهجري	صدار ا	تاريخ الا	رقم السجل	_	نوع	اسم	
المالية		بعلاقة عد	موافقة	=			=	-	_	او رخصة	المدينة	النشاط		
إجمالية (%)	يه؟ الا	الجمعب	الجمعية؟	السنة	الشهر	الميوم	السنة	الشهر	اليوم	العمل				
								3						
								ř						
ן צ	🗖 نعم	ىارك	ة أخرى) أو تش	ب جھ	ة أو أي	رة او لجنا	بلس إدار	في مج	، عضو	(مثل منصب	صبأ	هل تتقلد من		
		a في أعمال أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة أخرى غير الجمعية							3					
א 🗖	🗖 نعم) منصباً	لابناء و البنات	ج/ ۱	الزو	الزوجات	ازوجة <i>ا</i>	دان/ ال	ك (الوالد	، أفراد اسرتا	ي مز	هل بتقلد أو	s	
	4 (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو يشارك في أعمال أو								4					
		أنشطة أو لديه عضوية في أي جهة أخرى غير الجمعية؟								١				
ب و / أو	ل أي منص	اصة بشغا	ن التفاصيل الخ	ح عر	الإفصا	ب عليك	فإنه يج	ىابقة،	اسئلة الس	لى أي من الا	عم ع	الإجابة با	في حالة	
راد	أي من أفر	و من قبل	ص) من قبلك أ	الخاه	القطاع	كومة أو	عية، الح	، الجم	ع شركاء	، خارجية (م	عمال	ئة في أي أ	المشارك	
													عائلتك.	

Page **12** of **14**

جازان-محافظة صبيا- قرية العرضة -طريق صبيا قوز الجعافرة - تلفاكس: ١٧٣٢٨٤٥٣٣ ٠ Telefax : 0173284533 (© 0507776319 (awwah.sahil) dawah_jaafera (0506270030 - 0542765888 التواصل الحساب العام SA8480000221608010293333 الحساب العام SA8480000221608010293333 الحساب العام SA6915000999121485840013 حساب الوقف SA5180000221608010999020 الحسساب العام SA5305000068201446300000 الحسساب العام 🔯 dawah-jaafarh@hotmail.com 👩 SA4780000221608010923335 إفطار ودعبوة

:	الرقسم
i	التاريخ
:	المرفقات



المُرَاثِ وَالْإِنْ الْمُرْدُنِ وَالْإِنْ الْمُرْدُنِ وَالْإِنْ الْمُرْدُنِ وَالْإِنْ الْمُرْدُنِ الْمُحْدِدُة وتـوعيـة الجاليات بساحل الجعافرة مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٣٠٥٣)

هل تتحصل على مكاسب	المنصب	صاحب	هل حصلت على	هل ترتبط الجهة بعلاقة	المدينة	نوع الجهة	اسم الجهة
مالية نظير توليك هذا		المنصب	موافقة الجمعية؟	عمل مع الجمعية؟			
المنصب؟							

	κ. 	□ نعم	هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية و لها				
			صلة حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قبلتها أم لم تقبلها ؟	5			
-	قبل أي	فبلك أو من	الة الإجابة بنعم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل الهدية عند قبولها من أ	في حا			
			راد عائلتك ِ	من أفر			

قيمة الهدية تقديرياً	نوع الهدية	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع	هل قبلت	تاريخ تقديم الهدية الميلادي		تاريخ تقديم الهدية الهجري		الجهة	اسم مقدم الهدية		
		الجمعية؟	الهدية؟	السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم		
							4, 1				
							-1				
							J-, 4				

أقر أنا الموقع ادناه، أن جميع المعلومات أعلاه محدثة و صحيحة و متماشية مع سياسة تعارض

المصالح المعتمدة من الجمعية.

الاسم:

المسمى الوظيفي:

التاريخ:

التوقيع:

Page **13** of **14**

الجعافرة

الْمُرَاثِيْ الْمُرْبِ الْمُرْبِ الْمُرْبِ الْمُرْبِ الْمُرْبِ الْمُرْبِ الْمُرْبِ الْمُرْبِ الْمُرابِ الْمُعافرة وتوعية الجاليات بساحل الجعافرة مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٣٠٥٣)

:	الرقسم
:	التساريخ
::	المرفضات

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة تعارض المصالح بالجمعية في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته (الثانية) المنعقد بتاريخ (1442/06/20هـ)، وتم تحديثها في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته (الخامسة) المنعقد بتاريخ (1447/4/12هـ) الموافق (2025/10/04م).

Page 14 of 14